

334 حكم زواج الابن دون موافقة أحد والديه للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

يوجد شاب ي يريد الزواج من زوجة أخيه المتوفى. ولها من أخيه ولديه وهي قريبة له في السن وتتمتع بأخلاق فاضلة. ولكن والده يرفض زواجه منها بحجة أنها ليست بكرًا. مع ان مزاياه - 00:00:00

احسن من البكر فما رأي سماحتكم قد سمعت في الندوة تنبئه هذا القول وانكاره هذا القول وهو ما يدعوه بعض الناس من كراهته يتزوج الشاب البكر الثيب. هذا غلط فإذا كانت زوجة أخيه تناسبه وإن كان عندها أولاده بكر شاب فلا مانع من تزوجه إياها وإن كانت تكبره بسنوات فلا حرج - 00:00:17

في ذلك وكم لله من ثيب خير من بكر فالذين يريدون أن يتزوجوا بكرًا يكرهون ليس عندهم حجة في ذلك. وتزوج النبي صلى الله عليه وسلم كما سمعتم خمسة وعشرين سنة قبل أن يوحى إليه تزوج خديجة وبنت اربعين سنة - 00:00:45

وكانت نعم الزوجة ونعم المرأة الصالحة المقصود أنه لا مانع أن يتزوج الشاب بكر السيء ولا حرج في ذلك. وإن كانت تكبره بسنوات إذا رأى المصلحة في ذلك كما قال النبي صلى الله عليه وسلم تنكح المرأة لاربع لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها فاذهب إلى ما قال فاظهر بالشابة فقط - 00:01:09

الفوضح بذات الدين تبت يداه فإذا رأها صالحة طيبة مناسبة ولا سيما وسوف يحسن أيضًا إلى أولاد أخيه ويقوم عليهم هذا خير إلى خير ولا وجه لأنكار ذلك ولا لكرامة ذلك - 00:01:35

وهكذا لو كانت ليست زوجة أخي لو كان من من غيرها من أنها مناسبة هذا واجب بها مناسبة وإن كان بكرًا وهي فيه نعم - 00:01:50